

الوجيز في شرم البيقونية

وزوائدها البهية للقاضي العلامة محسن أبو نمي

بقلم

د . زين بن محمد بن حسين العيدروس
عفا الله عنه

الطبعة الأولى

مزیدة ومنقحة

١٤٣٢هـ ٢٠١١م

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

لا يجوز طباعتها إلا بإذن خطي من المؤلف

دار العیدروس

daralaidaroos@gmail.com

ت ٧٧١٣١١٤٥٦

٧٠١٢١٧٠١٢

حضر موت . المكلا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين على نعمة الدين العظيم، وبعثة سيدنا محمد خاتم المرسلين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله المبلغين، وأصحابه المهتدين، ومن سار على درجهم إلى يوم الدين أما بعد:

فمن توفيق الله تعالى وفضله أن أرسل إلينا سيدنا محمد ﷺ يُعلمنا دين الله تعالى وشرعه، ويُدلّل لنا الصعاب لفهم كلام الله سبحانه، فكانت سُنَّتُهُ لنا نوراً وتبياناً، وأمر أُمته بتبليغ ما أوحى إليه من ربه فقال ﷺ: (بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً) فقام جهايزة الحديث بسعي حثيث، فصانوا حديث نبيهم ﷺ وحفظوا السنة، وقعدوا القواعد ورسموا المناهج، فشكر الله سعيهم وأنالهم الله تعالى من برّه ورحمته وسلّك الله بنا مسالكهم النيرة .

وقد صدق هبة الله الحسن الشيرازي . رحمه الله . في قوله:

عليك بأصحاب الحديث فإنهم ** على منهج ما زال بالدين معلماً
وما النور إلا في الحديث وأهله ** إذا ما دجى الليل البهيم وأظلمها
فأعلى البرايا من إلى السنن اعتزى ** وأغوى البرايا من إلى البدع انتمى
ومن يترك الآثار ضلّ سعيه ** وهل يترك الآثار من كان مسلماً .

فهذا شرح مختصر على النظم المبارك المسمى بمن البيقونية في مصطلح الحديث، الذي عمّ نفعه لإخلاص مؤلفه . رحمه الله تعالى رحمة نازلة مستمرة ، وجزاه الله تعالى أجراً وخبوراً .، وقد شرحت أيضاً الزوائد عليه المسماة: (الزوائد البهية على نظم البيقونية) لشيخ شيوخنا السيد العلامة القاضي

محسن بن جعفر أبو نُمي باعلوي . رحمه الله تعالى ..
 وقد شرح النظم علماء كثيرون فمن أحسن الشروح عليه: شرح
 الشيخ أحمد بن محمد الحسيني الحميري الحنفي . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة
 (١٠٩٨هـ) المسمى (تلقيح الفكر في شرح منظومة الأثر) ، والشيخ محمد
 بن عبد الباقي الزرقاني المالكي . رحمه الله تعالى . المتوفى (١١٢٢هـ) مع
 حاشية الشيخ عطية الله بن عطية الأجهوري الشافعي المتوفى سنة (١١٩٠هـ) ،
 و شرح الشيخ محمود بن محمد بن عبد الدائم الشهير بنشابة .
 رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٣٠٨هـ) المسمى (البهجة الوضبة شرح متن
 البيقونية) ، و شرح الشيخ عثمان بن المكي التوزي الزبيدي . رحمه الله تعالى .
 المتوفى بعد سنة (١٣٣٠هـ) سماه (القلائد العنبرية على المنظومة البيقونية) ، و
 شرح الشيخ محمد بن خليفة النبھاني المالكي . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة
 (١٣٦٩هـ) سماه (النخبة النبھانية بشرح المنظومة البيقونية) ، وشرح الشيخ
 حسن بن محمد المشاط . رحمه الله تعالى . المتوفى سنة (١٣٩٩هـ) المسمى :
 التقريرات السنّية في شرح المنظومة البيقونية) ، وشرح الشيخ عبد الله سراج
 الدين . رحمه الله تعالى . المسمى (شرح المنظومة البيقونية في مصطلح
 الحديث) ، وغيرها من الشروح المخطوطة والمعاصرة .

وقد سلكُ في الشرح مسلك الاختصار، وشرح ما يلزم من بيانه
 وبعض التحقيقات، مع ذكر آيات تتّمت، مُرتباً الشرح على مسائل
 مُستفقاة من النظم، ولم أُحرج الأحاديث ولم أذكر المصادر، لأنّ الشرح
 للمبتدئين، وكتب الحديث والمصطلح مُتوقّرة للمُتوسّعين ، وألحقتُ في الأخير
 نظم متن البيقونية وزوائدها للسيد العلامة القاضي محسن بن جعفر أبو نُمي

وسميَّ الشرح (الوجيز على متن البيقونية وزوائدها البهيّة) أسأل الله تعالى
كما نفع بأصله أن ينفع بهذا الشرح المختصر، إنه سميع الدعاء وعلى الله
تعالى التكلان.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّياً عَلَى ** مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسِلَا
المسائل المستفادة:

(الأولى) بدأ الناظم منظومته بعد البسملة بالحمد لله تعالى المستحق
للحمد اقتداءً بالكتاب العزيز المبدوء بالبسملة والحمد في أول سورة في
القرآن الكريم وهي الفاتحة، وعملاً بحديث سيدنا رسول الله ﷺ: (كل أمر
ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع)، ويُسْتَحَبُّ للمؤلف نثراً أو نظماً
ذكر ثمانية أمور نظمها بعضهم في قوله:

قل للمصنّف فانتبه ***
واذكر ثمان في الكتاب
بسمَلْ وحمدِلْ والصلاة ***
مع السلام المستطاب
واسم الكتاب وجامع ***
وبراعة فصل الخطاب.

(الثانية) أتى المؤلف بالصلاة على النبي ﷺ بعد حمد الله تعالى ، لأن
فيها الخير والبركة والقبول، وامثالاً لقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا
عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)).
وقد أجاد من قال:

أدم الصلاة على النبي مُحمداً ***
فقبلها حتماً بدون ترداداً
أعمالنا بين القبول وردّها ***
إلا الصلاة على النبي محمداً
لكن هل يجزم بالقطع بقبول الصلاة على النبي ﷺ كما في البيتين

السابقين؟ فتمَّ خلاف، ولعلَّ في المسألة ثلاثة آراء (أولها) القبول واستدلوا بقول سليمان الداراني: كل عمل فمنه المقبول والمردود إلا الصلاة على النبي ﷺ فمقبولة . ولم يأتِ حديث مرفوعاً في ذلك (ثانيها) أنها كسائر الأعمال الصالحة يدخلها الرياء. (ثالثها) التفصيل: فمقبولة من جهة حصولها للنبي ﷺ، ومن جهة الثواب عليها للمصلي فكبقية الأعمال الصالحة يجبطها الرياء، وعلى كُلِّ عطاء الله تعالى لا يُحد ولأجل حبيبه ﷺ لا يرد، وقد اتفق العلماء على أن من أسباب قبول الدعاء الصلاة عليه ﷺ، فقد سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجد الله تعالى ، ولم يصل على النبي ﷺ فقال: (عَجَلَ هذا) ثم دعاه، فقال له أو لغيره: (إذا صَلَّى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه سبحانه والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بعد بما شاء) رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، وفي حديث آخر: (كل دعاء محبوب حتى يُصلى على محمد وعلى آل محمد) رواه الطبراني وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

(الثالثة) اقتصر الناظم على الصلاة على النبي ﷺ دون التسليم وقد أمرنا بهما معاً كما في الآية السابقة، ولعله اقتصر على الصلاة لضيق النظم، وقد كره العلماء إفراد الصلاة على النبي ﷺ دون السلام بشروط ثلاثة وهي: ١. أن يكون في غير وارد، أما الوارد فلا كراهة. ٢. أن يكون في غير داخل الحجرة الشريفة، إذ الأولى الاقتصار على السلام فقط. ٣. أن يكون في حقنا لا في حقه، أما منه ﷺ فلا كراهة.

وِذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّةٌ ** وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهُ

(الأولى) ينقسم الحديث من حيث قوته وضعفه إلى ثلاثة أقسام، قال

وَالْأَكْثَرُونَ قَسَمُوا هَدْيِ السُّنَنِ *** إِلَى صَحِيحٍ وَضَعِيْفٍ وَحَسَنٍ

وأراد الناظم أقسام الحديث أنواعه المدرجة تحت الأقسام الثلاثة وقد ذكر في النظم ٣٢ نوعاً، وزاد عليها العلامة أبو نومي في الزوائد أحد عشر نوعاً. وقد ذكر شيخ شيوخنا العلامة القاضي محسن جعفر أبو نومي . رحمه الله . (٣٧) نوعاً، ونظم أسمائها في عشرة أبيات فقط، وقد شرحها شيخنا العلامة القاضي حسين محمد بن الشيخ أبي بكر . رحمه الله . وقد حققته يسر الله نشره . قال العلامة أبو نومي :

لِللَّهِ حَمْدِي مَعَ صَلَاةٍ تَتَرَى عَلَى أَجَلِ الْمُرْسَلِينَ قَدْرًا
وَهَاكَ أَنْوَاعَ الْحَدِيثِ سَرْدًا لَفْظٌ حَكِي لِمَنْ يُرِيدُ عَدَا
أَنْوَاعُهُ الصَّحِيحُ ثُمَّ الْحَسَنُ ضَعِيفُهُ مُعْنَعُنْ مُؤْتَنُ
مَرْفُوعُهُ الْمُؤْتَفُوفُ وَالْمَقْطُوعُ مَتَّصِلٌ وَمُسْنَدٌ مَوْضُوعٌ
وَذُو تَوَاتُرٍ وَمَشْهُورٌ عَزِيزٌ كَذَا الْغَرِيبُ مُبْهَمٌ فَرْدٌ وَجِيزٌ
وَمُرْسَلٌ مُنْقَطِعٌ وَمُعْضَلٌ مُعَلَّقٌ مُدَلَّسٌ مُسْلَسَلٌ
وَنَازِلٌ وَالْعَالِي الْمَأْلُوفُ وَمُنْكَرٌ وَضِدُّهُ الْمَعْرُوفُ
وَالشَّاذُّ وَالْمَحْفُوظُ وَالْمُدْبَجُ مُعَلَّلٌ مُضْطَرِبٌ وَمُدْرَجٌ
مُتَّفِقٌ مُفْتَرِقٌ أَتَاكَ مُؤْتَلَفٌ مُخْتَلِفٌ كَذَاكَ
مُشْتَبِهٌ مَتْرُوكُهُ الْمَقْلُوبُ تَمَّ بِهَذَا نَظْمِي الْمَطْلُوبُ .

(الثانية) ذكر الناظم جملة من أنواع الحديث مع ذكر حد كل نوع، والحد: هو التعريف، ويجب أن يكون جامعاً مانعاً.

(الثالثة) الحديث لغة: الجديد من الأشياء، والحديث اصطلاحاً: ما

أضيف إلى النبي ﷺ قولاً له أو فعلاً أو تقريراً أو صفة خلقية أو خلقية. ويرى جماعة من أهل الحديث أن بين الخبر والحديث عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر من غير عكس، فالخبر يشمل الحديث النبوي وغيره.

(الرابعة) علم الحديث ينقسم إلى قسمين: دراية ورواية، وعلم الحديث رواية (وهو علم المصطلح) هو علم يبحث فيه عن كيفية اتصال الأحاديث من حيث أحوال روايته ضبطاً وعدالة، ومن حيث كيفية السند اتصالاً وانقطاعاً ونحوها. **وعلم الحديث دراية:** هو العلم الذي يبحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وهذا على القول الراجح في الفرق بينهما. ويُعرف علم الحديث رواية ويُسمى المصطلح بتعريف أجملي: بأنه علم بقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد.

وقد أجاد ابن الرومي لما قال في علم الحديث :

ولقد سئمت مآربي ** وكان أطيها الحديث

إلا الحديث فإنه ** مثل اسمه أبداً حديث .

أولها (الصحيح) وهو ما اتصل ** إسناده ولم يشد أو يعلل يزويه عدل ضابط عن مثله ** مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ
(الأولى) الحديث الصحيح لغة: السليم، وينقسم إلى قسمين صحيح لذاته، وصحيح لغيره ١٠. الصحيح لذاته : هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل تام الضبط عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا مُعَلَّأً .
 ٢. الصحيح لغيره: هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الذي خفَّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا مُعَلَّأً، وروي من وجه آخر مثله أو أقوى منه بلفظه أو معناه.

(الثانية) السند: هو سلسلة رجال الحديث الموصلة إلى المتن . والمتن: ما انتهى إليه السند من الكلام، قال الحافظ السيوطي . رحمه الله .:

والسَّنَدُ الإِخْبَارُ عن طريقِ *** مَتْنٍ كَالِإِسْنَادِ لَدَى الْقَرِيبِ
والمتن ما انتهى إليه السَّنَدُ *** من الكلام والحديث قيِّدوا.
وقال الإمام مرتضى الزبيدي . رحمه الله . في ألفية السند:

وقُلْ لألْفَاظِ الْحَدِيثِ الْمَتْنُ *** بها لدى السَّرْدِ يَقُومُ الْمَعْنَى
وَالرَّفْعُ لِلْقَائِلِ فَالِإِسْنَادُ *** وهكذا عَرَفَهُ النُّقَادُ
والسَّنَدُ الإِخْبَارُ عن طريقِ *** مَتْنٍ، وذَا فَرَّقَ على التَّحْقِيقِ.
(الثالثة) العدل: هو مَنْ له مَلَكَةٌ تَحْمِلُهُ على ملازمة التقوى والمروءة.
نظم الحافظ ابن حجر . رحمه الله . شروط العدل فقال:

العدل من شرطه المروءة والإِسْمُ * لَامٍ والعقل والبلوغ مَعَا
فجانِبِ الفسْقَ رَاوِيًا ومَتَى يش * هَد فحريّة تَضَف تَبَعَا.
وقال الشيخ شعيب:

والعدلُ مَنْ يَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ * وَيَتَّقِي فِي الْغَالِبِ الصَّغَائِرَ
والمروءة: هي التخلُّق بأخلاق أهلِكَ وزملائك، ويرجع إلى معرفتها
إلى العُرف، وهو يختلف باختلاف البلدان والأشخاص . قال بعضهم:
مررتُ على المروءة وهي تَبْكِي *** فقلتُ علامَ تَتَحَبَّبُ الْفِتَاةُ
قالتُ كيف لا أبكي وأهلي *** جميعاً دُونَ خَلْقِ اللَّهِ مَاتُوا

(الرابعة) الضبط: مَلَكَةٌ تُؤَهِّلُ الرَّاوِي لِأَن يروي الحديث كما سمعه، والضبط
نوعان: ضبط صدر: وهو أن يُثَبَّتَ ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره
متى شاء. وضبط كتاب: وهو صِيَانَتُهُ لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن

والمتصل: ما سَلِمَ إسناده من سقوط راوٍ فيه، بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه.

والشاذ: ما يخالف فيه الراوي الثقة من هو أرجح منه أو أكثر عدداً.

والمُعَلّ: ما به وصف خفي يقدر في صحة الحديث يظهر للأئمة النقاد.

(الخامسة) مثال الحديث الصحيح لذاته: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات ريح، يقول: (ألا صلوا في الرحال)، ومثال الصحيح لغيره حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة). وفي الحديث محمد بن علقمة وهو من المشهورين بالصدق، لكن لم يكن من أهل الإتقان فحديثه حسن.

(السادسة) حكم العمل بالصحيح بقسميه واجب في الأصول الفقهية

والفروع، ولا يسع المسلم ترك العمل بهما، وهذا باتفاق العلماء.

وَ(الْحَسَنُ) الْمَعْرُوفُ طُرْقاً وَغَدَتْ* رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

(الأولى) وينقسم الحديث الحسن إلى قسمين: حسن لذاته، وحسن لغيره.

١. **الحسن لذاته:** هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خفّ ضبطه عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معلاً.

٢. **الحسن لغيره:** هو ما في إسناده مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه لم يكن مغفلاً ولا كثير الخطأ فيما يرويّه، ولا مُتّهماً بالكذب، ولا يُنسب إلى مفسّق آخر، وتقوى بمتابع أو شاهد.

(الثانية) يوافق تعريف الناظم للحسن تعريف الإمام الخطابي فقال: (الحسن

ما عُرف مخرجه واشتهر رجاله..) إلا أنه اعترض عليه بأن التعريف ليس فيه تمييز الحسن من الصحيح ولا من الضعيف، لذا زاد الناظم قوله: (لا كالصحيح اشتهرت) أي: أصبحت رجاله مشهورة اشتهاراً دون اشتهار رجال الصحيح، ويبقى أيضاً التعريف منتقداً فإن الضعيف عُرف مخرجه عن الضعفاء واشتهر رجاله بذلك، فلذا قال ابن جماعة: يَرِدُ على هذا الحد: ضعيف عُرف مخرجه واشتهر رجاله بالضعف.

وقد استدرك الشيخ عبد الستار أبو غدة على الناظم عدم تمييزه الحسن من الصحيح فقال:

والحسن الخفيف ضيباً إذا غدت * رجاله لا كالصحيح اشتهرت.**

(الثالثة) مثال الحديث الحسن لذاته : حديث عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ: (نهى أن تناشد الأشعار في المسجد، وعن البيع والشراء فيه، وأن يتحلّق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة)، ومثال الحسن لغيره: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: صليت مع النبي ﷺ الظهر في السفر ركعتين وبعدها ركعتين). قال الترمذي : هذا حديث حسن، وقد رواه ابن أبي ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر... قال: صليت مع النبي ﷺ في الحضر والسفر: فصليتُ معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها ركعتين، وصليتُ معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين..)، والحديث في إسناده الحجّاج بن أُرطأة، قال الحافظ ابن حجر: (صدوق كثير الخطأ والتدليس)، وفيه عطية بن سعد العوفي، قال عنه ابن حجر أيضاً: (صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً من الثالثة)، ولم يُتهم واحد منهما بالكذب فلم ينزلا عن الاعتبار، فلمّا اعتضد ما روياه من وجه آخر حسن الترمذي حديثهما.

(الرابعة) حكم الحديث الحسن لذاته كالصحيح في الاحتجاج به وإن كان دونه في القوة، ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح، والحسن لغيره حجة كالصحيح يُعمل به في الأحكام الشرعية، لكن لو عارضه حسن لذاته فُدم الحسن لذاته.

وَكُلُّ مَا عَنِ رُتْبَةِ الْحَسَنِ قَصْرٌ * فَهُوَ (الضعيفُ) وَهُوَ أَقْسَاماً كَثُرَ (الأولى) الحديث الضعيف: هو ما فقد بعض شروط القبول، أو ما فقد صفة أو صفات القبول.

(الثانية) الحديث الضعيف له أقسام كثيرة أوصلها بعضهم إلى ثلاثمائة وإحدى وثمانين، ويمكن أن تندرج أقسام الحديث الضعيف حسب أسباب ضعف الحديث إلى ثلاثة أقسام، ذكر ابن حجر - رحمه الله - منها اثنين، وزدتُ الثالث وهي:

١. الضعف بسبب السقط في السند.

٢. الضعف بسبب الطعن في عدالة الراوي أو ضبطه.

٣. الضعف بسبب الشذوذ أو العلة.

فالسقط قد يكون في أول الإسناد أو آخره أو أثنائه، وقد يكون ظاهراً كما هو في المعلق والمرسل والمنقطع والمعضل، وقد يكون السقط خفياً كما هو الحال في المدلس والمرسل الخفي.

والطعن في الراوي له عشرة أسباب: خمسة منها تتعلق بالعدالة

وخمسة تتعلق بالضبط.

أما أقسام الطعن في العدالة فهي: الكذب، والاتهام بالكذب،

والفسق، والبدعة، والجهالة.

وأما أقسام الطعن في الضبط فهي: فحش الغلط، والغفلة، والوهم، والمخالفة للثقات، وسوء الحفظ .

وأما الضعف بسبب الشذوذ أو العلة، فإن الشذوذ مانع من صحة الحديث ولو كان رواه ثقة. وأما العلة فلا يصح الحديث حتى يكون خالياً من العلل والتي يُدركها النقاد المهرة كالإدراج والإقلاب والاضطراب.

(الثالثة) مثال الحديث الضعيف: وعن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس، ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات)، قال العجلوني في كشف الخفاء: (رواه الدارمي والترمذي عن أنس. قال الترمذي: غريب، قيل: لأن فيه هارون بن محمد لا يُعرف، وأجيب بأن غايته أنه ضعيف، وهو يعمل به في الفضائل)، وحديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أدى الفريضة وعلم الناس الخير كان فضله على المجاهد العابد كفضلي على أذنكم رجلاً).

قال ابن عبد البر . رحمه الله . بعد روايته الحديث السابق في جامع بيان العلم ١/٨٤: (هذا الحديث ضعيف، لأن أبا معمر عبّاد بن عبد الله بن عبد الصمد انفرد به، وهو متروك الحديث، وأهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كلٍ وإنما يتشددون في أحاديث الأحكام) .

(الرابعة) حكم العمل بالحديث الضعيف: لا يعمل بالضعيف في الأحكام ومن باب أولى في العقائد، نعم يعمل به احتياطاً في الأحكام عند عدم وجود الحديث الصحيح، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل وغيره: **(الحديث الضعيف أحبُّ إلينا من الرأي)**، ومراده بالضعيف أي: اصطلاحاً وهو المعروف عند المحدثين، وليس الحسن كما زعم ابن تيمية ومن سار على

منهجه، ويجوز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال ونحوها بشروط وهي: ١. أن يكون الضعف غير شديد ٢. أن يندرج الضعيف تحت أصل عام ٣. أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، وقد أجاز أئمة الحديث وغيرهم العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب ونحوها بالشروط المتقدمة، وهو القول الراجح دليلاً وتعليلاً، إذ لا يترتب على العمل به مفسدة من تحليل أو تحريم، وليس مقطوعاً بكذب الحديث الضعيف وإنما هو مجرد احتمال وقد تقوى ضعفه باندرجاه ضمن نصوص الشريعة العامة. وقد كتبتُ كتاباً موسّعاً في (الحديث الضعيف وأثره في الأحكام) دراسة تطبيقية في كتاب نيل الأوطار للشوكاني (كتاب العبادات والمعاملات) طبع بدار البصائر بمصر، فمن أراد التوسع فليرجع إليه.

(الخامسة) يوجد الحديث الضعيف غالباً في: المصادر المخصصة للضعفاء من الرواة كالكمال في الضعفاء لابن عدي، والضعفاء الكبير للبخاري، والضعفاء لابن حبان، وكتب الخطيب وأبي نعيم والجوزقاني وابن عساكر وابن النجار والديلمي، وكتاب المراسيل لأبي داؤود، والعلل للدارقطني.

وما أضيف للنبي (المرفوع) ** وما لتابع هو (المقطوع)

(الأولى) الحديث المرفوع وهو المراد بقول الناظم (المرفوع): هو الحديث الذي أضافه الصحابي أو التابعي أو مَنْ بعدهما للنبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً أو حكماً.

(الثانية) مثال القول قول الراوي: قال النبي ﷺ كذا. ومثال الفعل قول الصحابي فعل النبي ﷺ كذا. ومثال التقرير أن يقول الصحابي أُكِلَ الضَّبُّ على مائدة النبي ﷺ. ومثال الصفة عن البراء ؓ قال: (كان النبي ﷺ

مرئوعاً، وقد رأيتُه في حُلَّة حمراء ما رأيتُ شيئاً أحسن منه). ومثال الحُكم قول الصحابي أمرنا بكذا أو نُهينا عن كذا أو يقول من السُّنة كذا.

(الثالثة) يدخل في المرفوع: المتصل والمرسل والمنقطع والمعضَّل والمعلق، وخرج عنه: الموقوف والمقطوع.

(الرابعة) حكم المرفوع قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

(الخامسة) الحديث المقطوع: هو ما أُضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل.

(السادسة) مثال المقطوع من القول: قول سعيد بن المسيب: لا تصغروا لفظة المصحف ولا لفظة المسجد، ما كان لله تعالى فهو عظيم حسن جليل. ومثال الفعل: كان مسروق يُرخي السِتْرَ بينه وبين أهله، ويُقبِلُ على صلاته ويُخلِّهم وُدُنِيَّاهم.

(السابعة) حكم الحديث المقطوع لا يُحتج به في الأحكام الشرعية، لأنه كلام أحد المسلمين، ولا يلزم الأخذ به إلا إذا وُجدت قرينة الرفع فيكون مرفوعاً أو قرينة الوقف فيكون موقوفاً.

(الثامنة) قال الخطيب في جامعه: إنه يلزم كتابة الأحاديث المقطوعات عن التابعين، والنظر فيها ليتخيَّر من أقوالهم، ولا يُشدَّد عن مذاهبهم، قال السخاوي: لاسيما وهي أحد ما يعتضد به المرسل، وربما يتضح بها المعنى المحتمل من المرفوع.

(التاسعة) يوجد الحديث المقطوع غالباً في مصنّف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق، وتفسير ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم وابن المنذر، ويوجد فيها أيضاً الحديث الموقوف.

و(المُسْنَدُ) الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادُ مِنْ ** رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبَيِّنِ (الأولى) الْحَدِيثَ الْمُسْنَدُ: هُوَ مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ مَرْفُوعاً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فكلُّ مُسْنَدٍ مَرْفُوعٍ وَلَيْسَ كُلُّ مَرْفُوعٍ مُسْنَدًا، إِذْ قَدْ يَكُونُ الْمَرْفُوعُ مُنْقَطِعًا أَوْ مَعْضَلًا أَوْ مَعْلَقًا بِخِلَافِ الْمُسْنَدِ، فَلَا بَدَّ فِيهِ مِنْ شَرْطَيْنِ: الرَّفْعُ وَالِاتِّصَالُ. وَمَعْنَى قَوْلِ النَّازِمِ: (وَلَمْ يَبَيِّنِ) أَي: وَلَمْ يَنْقَطِعْ.

(الثانية) مِثَالُ الْمُسْنَدِ: قَالَ ابْنُ مَاجَهَ فِي سَنَنِهِ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ هَذَا الْخَيْرَ خَزَائِنٌ وَلِتِلْكَ الْخَزَائِنِ مَفَاتِيحُ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ مِعْلَقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ مِعْلَقًا لِلْخَيْرِ) فَكُلُّ رَاوٍ سَمِعَ مِنْ شَيْخِهِ الْحَدِيثَ، فَالْحَدِيثُ مُسْنَدٌ مَرْفُوعٌ.

(الثالثة) حَكْمُ الْمُسْنَدِ قَدْ يَكُونُ صَحِيحًا أَوْ حَسَنًا أَوْ ضَعِيفًا.

وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ ** إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَ(الْمُتَّصِلِ)

(الأولى) الْحَدِيثُ الْمُتَّصِلُ وَيُقَالُ لَهُ الْحَدِيثُ الْمَوْصُولُ وَالْمُؤْتَصِلُ وَهُوَ: الَّذِي اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ بِسَبَبِ سَمَاعِ كُلِّ رَاوٍ مِنْ رَوَاتِهِ مِمَّنْ فَوْقَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى مَنْتَهَاهُ، وَيُطْلَقُ عَلَى الْمَرْفُوعِ وَالْمَوْقُوفِ دُونَ التَّابِعِيِّ إِلَّا إِذَا قُيِّدَ كَقَوْلِهِمْ: مُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ إِلَى الزَّهْرِيِّ.

(الثانية) يَفْهَمُ مِنْ ظَاهِرِ قَوْلِ النَّازِمِ (إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى) أَنَّ الْمَوْقُوفَ لَا يَكُونُ مُتَّصِلًا وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلِذَا اسْتَدْرَكَ الشَّيْخُ عَبْدُ السُّتَارِ أَبُو غَدَّةٍ عَلَيْهِ فَقَالَ:

وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ *** إِسْنَادُهُ لِلْمُنْتَهَى فَالْمُتَّصِلِ.

(الثالثة) مِثَالُ الْمُتَّصِلِ الْمَرْفُوعِ مَا جَاءَ فِي الْمَوْطَأِ مَالِكُ: مَالِكٌ عَنِ ابْنِ

شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمَزْدَلِفَةِ جَمِيعًا، وَمِثَالِ الْمَتَّصِلِ الْمَوْقُوفِ مَا رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ لَيَالٍ يَتَقَصَّرُ الصَّلَاةَ إِلَّا أَنْ يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فَيُصَلِّيَهَا بِصَلَاتِهِ.

(الرابعة) حكم المتصل: الصحة أو الحسن أو الضعف .

**(مُسْأَلٌ) قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى ** مِثْلُ مَا وَاللَّهُ أَنْبَأِي الْفَتَى
كَذَاكَ قَدْ حَدَّثْتَنِي قَائِمًا ** أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثْتَنِي تَبَسَّمَا**

(الأولى) الحديث المسلسل لغة: التابع، واصطلاحاً: هو حديث أتى به رواته على وصف واحد أي: تتابع رجال الإسناد على صفة أو حالة واحدة.

(الثانية) وينقسم الحديث المسلسل من حيث وصف الرواة إلى ثلاثة أقسام: قوله فقط وفعليته فقط وقولية وفعلية معاً (القولية فقط) مثل: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمعاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (يا معاذ إني أحبك فقل دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك) ، فإنه مسلسل بقول كل من الرواة لمن يرويه: وأنا أحبك، فقل إلى آخره. (والفعلية فقط) كحديث أبي هريرة شبك بيدي أبو القاسم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقال: (خلق الله الأرض يوم السبت) الحديث فقد تسلسل بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه. (والقولية والفعلية معاً) كحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: (لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه وممره) قال: وقبض رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على لحيتيه مع قوله: (أمنت بالقدر).

(الثالثة) الحديث المسلسل حكمه حكم الحديث المتصل صحة وضعفاً، ويقبل إذا توفرت فيه صفات القبول، قال الحافظ الذهبي في الموقظة: (وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة لكذب رواتها، وأقواها المسلسل بقراءة

سورة الصف، والمسلسل بالدمشقين، والمسلسل بالمصريين، والمسلسل
بالمحمدين إلى ابن شهاب).

(الرابعة) من أشهر المؤلفات في الأحاديث المسلسلة: المسلسلات الكبرى،
للسيوطي، والمناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة، لمحمد عبد الباقي
الأيوبي.

(عزیز) مروی اثنین أو ثلاثة ** (مشهور) مروی فوق ما ثلاثة
(الأولى) الحديث العزيز: هو الذي لا يرويه أقل من اثنين، هذا تعريف
الحافظ ابن حجر لكن ابن الصلاح لم يفصل العزيز عن المشهور بل
جعلهما مشتركين فيما رواه الثلاثة، فعرفه: بأنه ما رواه اثنان أو ثلاثة. وبهذا
أخذ الناظم.

(الثانية) رجح المتأخرون من المحدثين رأي الحافظ ابن حجر، فلذا قال
العلامة عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف . رحمه الله . في نظم النخبة:

إن جاء من فوق طريقتين أشهر *** أو منهما فهو عزيزٌ قد ظهر.
وقال الشَّمْنِي . رحمه الله . في نظم النخبة أيضاً:

وماله من الرواة أكثر *** من راويين فهو المشتهر.

واستدرك الشيخ عبد الستار أبوغدة على الناظم فقال:

عزيزٌ مروی اثنین یا بحائة *** مشهورٌ مروی عن الثلاثة.

(الثالثة) مثال العزيز: حديث الصحيحين عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده
والناس أجمعين) رواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن عبد
العزيز إسماعيل بن عُلَيْته وعبد الوارث ورواه عن كُلِّ جماعة.

(الرابعة) حكم العزيز الصحة أو الحسن أو الضعف
 (الخامسة) الحديث المشهور: وهو ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين ولم يبلغ حدَّ التواتر، وسمّاه جماعة من الفقهاء المستفيض فلم يفرّقوا بين المشهور والمستفيض.

(السادسة) عرّف الناظم المشهور: بما رواه جمع فوق ثلاثة. وأفهم ذلك أنّ ما رواه الثلاثة ليس مشهوراً، وهو خلاف المعول عليه، والذي عليه المعول أن المشهور: ما رواه ثلاثة فأكثر كما تقدم.

(السابعة) مثاله حديث: (إنما الأعمال بالنيات) وهو صحيح، ومثاله وهو حسن: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) ، ومثاله وهو ضعيف (الأذنان من الرأس).

(الثامنة) حكم المشهور الصحة أو الحسن أو الضعف.
 (التاسعة) هناك اصطلاح للمشهور وهو ليس على اصطلاح أهل الحديث، وهو ما يشتهر على الألسنة من غير اعتبار شرط، فقد يكون له أصل وقد يكون لا أصل له، ويجري على ألسن الفقهاء والمحدثين والأصوليين، والنحاة والأدباء والأطباء والعامّة، وقد ألفت في هذه الأحاديث المشتهرة كتب كثيرة واعتنت ببيانها وحكمها من أهمها: المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي، وكشف الخفاء ومزيل الإلباس عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني، وهو من أوسعها.

وَمُتَوَاتِرٌ رَوَى كَمَا يَجِبُ ** جَمَّ مُحَالٌ جَمْعُهُمْ عَلَى الكَذِبِ
 (الأولى) قسّم المحدثون والأصوليون الخبر إلى ثلاثة أقسام:
 القسم الأول: أن يكون للخبر طرق غير محصورة بعدد مُعيّن وهو المتواتر.

القسم الثاني: أن يكون للخبر طرق محصورة بعدد معين، وهو ما يسمّى في الاصطلاح بالأحاد، فإن كان العدد المعين فوق الاثنين فهو المشهور، وإن كان العدد المعين له طريقان فقط فهو العزيز.

القسم الثالث: أن يكون الخبر تنحصر روايته بطريق واحد وهو الغريب وقد اصطلاح أهل الحديث على تسمية: المشهور، والعزيز، والغريب أو الفرد بالأحاد.

(الثانية) المتواتر لغة: التابع، والمتواتر اصطلاحاً هو: ما رواه عدد كثير أحالت العادة تواطؤهم أو توافقهم على الكذب عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء وكان مستند انتهائهم الحس وأفاد العلم.

(الثالثة) جمع هذا التعريف أربعة شروط ليكون الحديث متواتراً وهي: ١. تعدد الطرق ويعبر عنه بأن يرويه عدد كثير، ولا يدخل العدد تحت الضبط على الصحيح ٢. أن تكون الطرق أو الرواة بحيث تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ٣. رواية مثل هذا العدد الكثير عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وهذا معنى في كل طبقاته ٤. أن يكون ذلك الخبر مُستنداً انتهاؤه إلى الحس من مشاهدة أو سماع فإن ما لا يكون كذلك يجوز دخول الغلط فيه.

(الرابعة) ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما: لفظي ومعنوي.

المتواتر اللفظي: هو ما تواتر لفظه ومعناه. مثل حديث: (من كذب عليّ معتمداً فليتبوأ مقعده من النار) رواه بضعة وسبعون صحابياً.

والمتواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه دون لفظه، مثل: أحاديث رفع اليدين في الدعاء.

(الخامسة) الخبر المتواتر يفيد العلم القطعي باتفاق، فيجب تصديقه والأخذ

(السادسة) من المؤلفات في الحديث المتواتر: الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: للسيوطي، وهو مرتب على الأبواب. وقطف الأزهار للسيوطي أيضاً. وهو تلخيص للكتاب السابق، ونظم المتناثر من الحديث المتواتر: لمحمد بن جعفر الكتاني.

(السابعة) قرر ابن الصلاح أن المتواتر نادر بينما أثبت ابن حجر كثرة وجوده، وقد وُقِّق بعض أهل العلم بين قول الحافظين ابن الصلاح وابن حجر، بأن ما قصده ابن الصلاح هو المتواتر اللفظي، وما قصده ابن حجر هو المتواتر المعنوي، وهذا هو الواقع.

(مَعْنَعُنْ) كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ ** (وَمُبِهِمْ) مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمِّ

(الأولى) الحديث المُعْنَعُنْ: هو الحديث الذي روي بلفظ عن من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع كقول الراوي: حدثنا فلان عن فلان.

(الثانية) لم يذكر الناظم الحديث المؤنن وهو قول الراوي حدثنا فلان أن فلاناً قال، أي: أنه المروي بأنّ المشددة، وهو مثل عن في اللقاء والمجالسة والسماع مع السلامة من التدليس.

(الثالثة) حكم الحديث المُعْنَعُنْ الاتصال بشرطين: (الأول) سلامة معنعه عن التدليس. (والشرط الثاني) ثبوت ملاقاته لِمَنْ روى عنه بعن عند البخاري، واكتفى مسلم عن الشرط الثاني بثبوت كونهما في عصرٍ واحد، ومثله الحديث المؤنن. قال الحافظ العراقي. رحمه الله. في ألفيته:

وصححو وصل مُعْنَعُن سَلِم *** من دَلْسَة رَاوِيه واللقاء عُلِم.

(الرابعة) الحديث المُبِهِم: هو الحديث الذي فيه رَاوٍ لَمْ يُذْكَر اسمه بل أُبْهِم

وأخفي سواء كان رجلاً أو امرأة في المتن أو الإسناد. وقول الناظم (ولم يُسم) أي: لم يذكر اسمه.

(الخامسة) (مثاله في المتن) حديث: عائشة رضي الله عنها أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها في الحيض، وهي: **أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلٍ** رضي الله عنها كما في بعض الروايات. (ومثاله في الإسناد) ما إذا قيل حدثني سفيان عن رجل.

(السادسة) **حكم المُبْهَم الضعف أي:** إذا كان في السند ولم نعلمه، لعدم وُروده في طريق آخر، أما في المتن فلا يضر، وفائدة معرفته زوال الجهالة.

(السابعة) صنّف في المُبْهَم وبيانه عدد من العلماء منهم: عبد الغني بن سعيد المصري، والخطيب البغدادي، ومن أشهرها كتاب المستفاد من مُبهمات المتن والإسناد، لولي الدين أحمد العراقي.

وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ (عَلَا) ** وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ (نَزَلَا)

(الأولى) **الحديث العالي:** وهو الحديث الذي قلّت رجاله من جهة العدد بالنسبة إلى سند آخر، وسمّي عالياً لقربه من النبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير.

(الثانية) وللحديث العالي خمسة أقسام وهي باختصار: ١. القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح ٢. القرب من إمام من أئمة الحديث وإن كثر بعده العدد ٣. العلو بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من المعتمدة ٤. العلو بتقدم وفاة الراوي ٥. العلو بتقدم السماع.

(الثالثة) نصّ الحفّاظ أن طلب الأسانيد العالية سنّة مضي عليها السلف، وممّن ذكر ذلك الإمام أحمد بن حنبل والحاكم وابن الصلاح. رحمهم الله ..

(الرابعة) **الحديث النازل:** هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر



يُرِدُّ بِهِ ذَلِكَ الْحَدِيثَ بَعْدَ أَقْلٍ .

(الخامسة) وللحديث النازل أقسام وهي ضد أقسام العالي وهي باختصار: ١. كثرة الوسائط إلى النبي ﷺ وهو نزول مسافة مطلق ٢. كثرة الوسائط إلى إمام من أئمة الحديث وهو نزول مسافة نسبي. ٣. نزول الإسناد من غير طريق الكتب الستة عن الإسناد من طريقها. ٤. تأخر الوفاة. ٥. تأخر السماع وهما نزول صفة.

(السادسة) استحب العلماء طلب الأسانيد العالية لكن عن الثقات، أما عن الضعفاء المتروكين فلا يُفرح بها، ولهذا المعنى قال السلفي . رحمه الله .:

ليس حسن الحديث قرب رجال ** عند أرباب علم التقاد
بل علو الحديث بين أولي الحفظ ** والإتقان صحة الإسناد
وإذا ما اجتمعا في حديثٍ ** فاغتمه فذاك أقصى المراد .

وقال الحافظ أبو الحسن بن المفضل . رحمه الله .:

إن الرواية بالنزول عن الثقات الأعدليناً خير من العالي عن الجهال والمستضعفين
(السابعة) حكم الحديث العالي والنازل الصحة أو الحسن أو الضعف .

(الثامنة) أفرد بعض العلماء أجزاءً حديثية أطلقوا عليها: الثلاثيات، وذكروا فيها الأحاديث التي فيها بين المصنف والرسول ﷺ ثلاثة أشخاص فقط، فمنها: ثلاثيات البخاري لابن حجر العسقلاني، وثلاثيات أحمد بن حنبل للسقاريني .

وَمَا أَصَفْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ ** قَوْلٍ وَفَعَلٍ فَهُوَ (مَوْقُوفٌ) زُكِّنَ
(الأولى) الحديث الموقوف: هو ما أُضيف إلى الصحابي من قول أو فعل . هذا إذا لم توجد قرينة على أن فيهما حكم الرفع، ومعنى (زُكِّنَ) أي:

(الثانية) لم يزد الناظم في تعريف الموقوف (أو تقرير) وسكت عن تقريرهم كابن الصلاح في المقدمة وفي تقريرهم وسكوتهم عمّا يفعل بحضرتهم تفصيل، قال الحافظ ابن حجر في النكت: إن سكت الصحابي عما يعمل أو يقال بحضرتهم فلا ينكرونه والحكم فيه أنه إذا نقل في مثل ذلك حضور أهل الإجماع فيكون نقلاً للإجماع. أي: من باب الإجماع السكوتي. ، وإن لم يكن نقلاً للإجماع فإن خلا عن سبب مانع من السكوت والإنكار فحكمه حكم الموقوف.

(الثالثة) (مثال القول) قال أبو الدرداء رضي الله عنه: إنك لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهاً، (ومثال الفعل) عن نافع قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما يُوتر على راحلته.

(الرابعة) حكم الحديث الموقوف الصحة أو الحسن أو الضعف بحسب توفر شروط قبول الحديث أو عدمها، فإن صح فهل يحتاج به؟ للفقهاء خلاف والمشهور عند الشافعية أن قول الصحابي ليس حجة، هذا إذا لم يكن فيه قرينة على رفعه، ويحتاج بالموقوف أكثر الفقهاء، ولا يخفى أن أئمة الفقهاء لم يخرجوا في آرائهم عن أقوالهم في الغالب.

(وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطٌ * * وَقُلْ (عَرِيبٌ) مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

(الأولى) الحديث المرسل: هو ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان التابعي كبيراً أو صغيراً. هذا التعريف الذي رجحه أكثر المحدثين وهو الصحيح، وتعريف الناظم للمرسل: بأنه ما سقط من إسناده الصحابي مُنتقداً وغير دقيق، قال السيوطي: لم يصوّب قول من قال المرسل: ما سقط

منه الصحابي إذ لو عُرفَ أن الساقط صحابي لم يُرد. وقد استدرك الشيخ عبد الستار أبوغدة على الناظم ذلك فقال:

(مرسل) من فوق تابع سقط *** وقال غريب ما روى راوٍ فقط

(الثانية) والمرسل عند الفقهاء والأصوليين وغيرهم هو: ما انقطع سنده على أي وجه حصل الانقطاع في السند ما دام الحديث من رواية الثقات. قال الإمام الفيروز آبادي في منظومته في المصطلح:

ومرسلٌ ما قال فيه التابع *** قال رسول الله هذا الشائع

وبعضهم خصَّ كبار الثُّبع *** والفقهاء عمّموا فافهم وع

(الثالثة) مثال المرسل: عن سعيد ابن المسيّب: (أنّ رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان).

(الرابعة) من أنواع المراسيل المرسل الخفي وهو: الحديث الذي صدر من راوٍ معاصر لم يلق من حدّث عنه لكن بينه واسطة، وأما المدلّس فقد سمع من شيخه أحاديث غير التي دلّسها عليه. وإذا لم يدركه فهذا الإرسال المطلق.

(الخامسة) حكم المرسل أنه ضعيف لا يحتج به جمهور المحدثين وسبب رده كما قال الحافظ ابن حجر هو الجهل بحال المحذوف، لأنه يُحتمل أن يكون صحابياً، ويحتمل أن يكون تابعياً، وعلى الثاني: يُحتمل أن يكون ضعيفاً، ويحتمل أن يكون ثقة، وعلى الثاني: يُحتمل أن يكون حمل عن صحابي، ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر، وعلى الثاني: فيعود الاحتمال السابق، ويتعدد إما بالتجويز العقلي؛ فإلى ما لانهاية له، وإما بالاستقراء إلى ستة أو سبعة: وهو أكثر ما وُجِدَ من رواية بعض التابعين عن بعض، وأما الفقهاء فأكثرهم يحتج به، ومنهم: الإمام أبو حنيفة والإمام

مالك والإمام أحمد، والإمام الشافعي بشروط أربعة ثلاثة في الراوي (المُرسل)، وواحد في المروي (الحديث المرسل) وهي:

١. أن يكون المرسل من كبار التابعين ٢. إذا سُمي من أرسل عنه سُمي ثقة ٣. إذا شاركه الحفظ المأمونون لم يخالفوه ٤. أن يتقوى الحديث المرسل بأحد المقويات الآتية: ١. أن يروى مسنداً من وجه آخر ٢. أو أن يروى من وجه آخر مرسلًا ٣. أو أن يوافق قول صحابي ٤. أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم. وقد نظم بعضهم مقويات المرسل فقال:

وحيث مُرسل الكبار مُنتصر *** بما وَعَى فبالقَبول مُشْتَهَر
كقولِ صَاحِبٍ، وفعله، وَمَا *** يقولُ الأَكثَرُون مَمَّنْ عُلَمَا
الإِسْنَادُ، والإِرْسَالُ، والقِيَاسُ *** والانتِشَارُ عَمَلٌ أُسَاسُ.

(السادسة) ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي وجه التوفيق بين قول الفقهاء بتصحيح المرسل، وقول المتأخرين من أهل الحديث بتضعيفه، فقال: واعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب: فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلًا، وهو ليس بصحيح على طريقتهم، لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي ﷺ. وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث. فإذا أعضد ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً قَوِي الظن بصحة ما دل عليه، فاحتج به مع ما احتفَّ به من القرائن. وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة: كالشافعي وأحمد، وغيرهما، مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذٍ. قال أحمد بن حنبل: مراسلات ابن المسيب صحاح، ووقع مثله في كلام ابن المديني وغيره.

(السابعة) من أشهر المؤلفات في الحديث المرسل وأحكامه وأمثله: المراسيل لأبي داود ولابن أبي حاتم، وجامع التحصيل لأحكام المراسيل للعلائي.

(الثامنة) الغريب: هو الحديث الذي يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند. وسمي غريباً، لأنه حينئذٍ كالغريب الوحيد الذي لا أهل عنده، أو لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن التواتر.

(التاسعة) ينقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد إلى قسمين:

١. الفرد المطلق: وهو ما كانت الغرابة في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي، فإذا تفرد الراوي عن الصحابي برواية الحديث، فإنه يسمى غريباً غرابة مطلقة، ويطلق عليه المحدثون الغريب سنداً ومنتناً. مثاله حديث: (نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته)، تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما.

٢. الفرد النسبي: وهو أن تكون الغرابة في أثناء السند، كأن يرويه الراوي عن الصحابي أكثر من واحد، ثم يتفرد بروايته شخص معين، وهذا يطلق عليه اسم الغريب سنداً لا منتناً، مثاله حديث مالك عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر.

(العاشرة) قال الحافظ ابن حجر: الغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقيلته؟ فالفرد أكثر ما يُطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان، وأغرب به فلان.

(الحادية عشر) حكم الغريب: قد يكون الغريب صحيحاً وحسناً وضعيفاً على حسب صفات قبول الحديث وتوفرها أو فقدها، إلا أن الغالب على الغريب أن يكون ضعيفاً.

قال الحافظ السيوطي في الألفية موضحاً حكم الغريب وكذا المشهور والعزير:

وكلٌ ينقسم لما *** بصحةٍ وضعفٍ يتَّسم
 والغالبُ الضَّعْفُ على الغريب *** وقُسِّمَ الفردُ إلى غريبٍ.

(الثانية عشر) من المؤلفات في الغريب: غرائب مالك أي: التي لم يذكرها في موطأه، للدارقطني، وغرائب شعبة، لابن منده. وفي الفرد: كتاب السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة، لأبي داود السجستاني، والأفراد، للدارقطني.

وَمَا يَدُقُّ لَفْظُهُ فِي الْفَهْمِ ** فَبِالْغَرِيبِ لِلْحَدِيثِ سَمٌّ

(الأولى) الفرق بين الحديث الغريب وغريب الحديث أن الأول يكون في السند وقد يكون في السند والمتن، والثاني لا يكون إلا في المتن فقط. والغريب في اللغة ، هو البعيد، واصطلاحاً: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقللة استعمالها.

(الثانية) وهو فن مهم جداً ، يَقْبَحُ جهله بأهل الحديث ، لكن الخوض فيه صعب ، فليتحَرَّ حائضه ، وليتق الله أن يُقَدِّمَ على تفسير كلام نبيه ﷺ بمجرد الظنون ، وكان السلف يتشَبَّهون فيه أشدَّ التَّشَبُّه .

(الثالثة) مثل حديث عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَلَاةِ الْمَرِيضِ : (صَلِّ قَائِماً ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلِي جَنْبٍ) ، وَقَدْ فَسَّرَ

قوله (على جنبٍ) رواية أخرى عن عليٍّ رضي الله عنه ولفظه: (على جنبه الأيمن مستقبل القبلة بوجهة).

(الرابعة) أشهر المصنفات فيه : غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، والنهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، وهو من أجود كتب الغريب، والدر الثمير للسيوطي، وهو تلخيص للنهاية.

وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ ** إِسْنَادُهُ (مُنْقَطِعٌ) الْأَوْصَالِ

(الأولى) الحديث المنقطع: هو ما سقط من روايته رآه واحد قبل الصحابي في الموضوع الواحد من أي موضع كان، وإن تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كلٍّ منها على واحد. هذا التعريف الراجح عند المتأخرين لكن الناظم عرّف المنقطع بأنه : الذي لم يتصل إسناده على أيّ وجه كان انقطاعه، سواء أول الإسناد أو وسطه أو آخره، فيدخل في المنقطع: المرسل والمعضل والمعلق، وبهذا قال به جماعة من المحدثين وغيرهم من المتقدمين، ولكنّ المشهور عند المحدثين الأول. ومعنى: (الأوصال) جمع وصل، وهو أصل المفضل.

(الثانية) المنقطع من صفات الإسناد بخلاف المقطوع فإنه من صفات المتن، والمنقطع لا يكون إلا ضعيفاً، وأما المقطوع فقد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً، إلا أنه قد يكون المقطوع منقطعاً، فبينهما عموم وخصوص.

(الثالثة) مثال المنقطع ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثيعة عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً: (إنّ وليتموها أبا بكر فقوي أمين)، فقد سقط من هذا الإسناد رجل من وسطه وهو: (شريك) سقط من بين الثوري وأبي إسحاق، إذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي إسحاق مباشرة

وإنما سمعه من شريك، وشريك سمعه من أبي إسحاق.
(الرابعة) حكم المنقطع أنه ضعيف، للجهل بحال الراوي الساقط.

(الخامسة) توجد الأحاديث المنقطعة والمعضلة وكذا المرسل في: كتاب السنن لسعيد بن منصور، وكتب ابن أبي الدنيا وغيرها.

**(وَالْمَعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ ** وَمَا آتَى (مُدْلَسًا) نَوْعَانِ
الْأَوَّلُ الْإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ ** يَنْقُلُ مِمَّنْ فَوْقَهُ بَعْنٌ وَأَنْ
وَالثَّانِ لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفُ ** أَوْصَافُهُ بِمَا بِهِ لَا يُعْرِفُ**

(الأولى) الحديث المعضل: هو الحديث الساقط من سنده اثنان فأكثر مع التوالي.

(الثانية) يجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة وهي: إذا حُذِفَ من مبدأ إسناده راويان متواليان. فهو معضل ومعلق في آن واحد. ويفارقه في صورتين: ١- إذا حُذِفَ من وسط الإسناد راويان متواليان، فهو معضل وليس بمعلق. ٢- إذا حُذِفَ من مبدأ الإسناد راو فقط، فهو معلق وليس بمعضل.

(الثالثة) قال الحافظ السخاوي. رحمه الله. : فكأن المحدث الذي حَدَّثَ به أعضله، حيث ضيق المجال على من يؤديه إليه، وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل أو الجرح، وشدَّد عليه الحال، ويكون ذلك الحديث معضلاً له؛ لإعضال الراوي له، هذا تحقيقه لغة، وبيان استعارته.

(الرابعة) (مثال المعضَّل) ما رواه الإمام مالك. رحمه الله تعالى. في الموطأ أنه قال: بلغني عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق)، فإن مالكا وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة فعرَّفنا بذلك

(الخامسة) **حكم المعضل**: هو حديث ضعيف ، وهو أسوأ حالاً من المرسل والمنقطع ، لكثرة المحذوفين من الإسناد .

(السادسة) **(مُدَلَّساً)** بفتح اللام المشددة، والتدليس لغةً: كتم العيب في المبيع ونحوه، وهو مأخوذ من الدَّلسِ بالتحريك وهو: اختلاط الظلام بالنور، سمي الحديث بذلك لاشتراكهما في الخفاء.

(السابعة) **الحديث المدلس** : هو الحديث الذي أُوهِمَ فيه الراوي غير الحقيقة.

(الثامنة) أشهر أنواع التدليس قسمين (القسم الأول) تدليس الإسناد وهو: أن يُسقط الراوي اسمَ شيخه ويرتقي إلى شيخ شيخه أو مَنْ فوقه مِّن هو معاصر لذلك الراوي فيُسنَدُ ذلك بلفظٍ لا يقتضي اتصالاً، لئلا يكون كذباً كقوله: عن فلان، ومثله أنّ فلاناً، ومثلهما قال: فلان. فإن لم يعاصر المدلس أي: فاعل التدليس المروي عنه فلا يسمّى تدليساً على المشهور وإنما يسمّى منقطعاً، وأما إذا روى عن مَنْ عاصره ولم يُعرف له سماعٌ منه فهو المرسل الخفي .

مثاله: ما أخرجه الحاكم بسنده إلى علي بن حشْرَم قال : قال لنا ابن عيينة : عن الزهري . فقبل له: سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، ولا مَن سمعه من الزهري، حدثني عن عبدالرزاق عن مَعْمَر عن الزهري. ففي هذا المثال أسقط ابنُ عُيَيْنَةَ اثنين بينه وبين الزهري .

(القسم الثاني من قسمي التدليس) تدليس الشيوخ وهو: أن يسمّى شيخه الذي سمع منه بغير اسمه المعروف أو يصفه بما لم يشتهر من كُنية أو

لقب أو نسبة إلى بلد أو قبيلة، لأجل أن يُصعّب على غيره الطريق. مثاله :
قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة الفُراء : حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله ،
يريد به : أبا بكر بن أبي داود السجستاني .

(التاسعة) قال العلامة حسن المشاط . رحمه الله . : ولو قال الناظم :

والثاني لم يسقطه لكن يصف * أوصافه بما به لا يُعرف

لكان صواباً، فإنّ: لا يَنعَرَف لا يُعَرَف لغة.

(العاشر) حكم التّدليس : بكل أحواله مكروه مذموم، ذمّه العلماء
والمحدثون. أما رواية المدّلس فهل تقبل فالصحيح إن صرح بالسماع قبلت
روايته ، أي إن قال " سمعت " أو نحوها قبل حديثه . وإن لم يُصرح بالسماع
لم تقبل روايته، أي: إن قال " عن " ونحوها لم يقبل حديثه. وقيل: تُرد رواية
المدّلس مطلقاً وإن بيّن السماع، لأن التّدليس نفسه جرح ، قال الإمام عبد
الله بن المبارك يذم المدّلس :

دَلَسَ لِلنَّاسِ أَحَادِيثُهُ * وَاللَّهُ لَا يَقْبَلُ تَدْلِيْسًا.**

(مُعَلَّق) السَّاقِطُ فِي بَدْءِ السَّنَدِ ** رَاوٍ فَقَطُّ أَوْ زَائِدٌ مِنَ الْعَدَدِ

(الأولى) المعلق : ما حُذِف من مبدأ إسناده راو فأكثر على

التوالي .

(الثانية) (مثال ما حذف من أوله واحد) قول البخاري: وقال مالك

عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : (لا

تفاضلوا بين الأنبياء) فإن البخاري بينه وبين مالك واحد. (ومثال

ما حذف منه غير الصحابي) قول البخاري: قالت عائشة

رضي الله عنها : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحواله)، وهو عند مسلم.

(الثالثة) حكم المعلق في صحيح البخاري فيه تفصيل: إن أتى بصيغة الجزم فله حكم الصحيح كقوله: قال، وروى، فدل ذلك على أنه ثبت إسنادُه عنده وإنما حذفه لغرضٍ من الأغراض، وإن كان بصيغة تمييزٍ كبيرٍ ويُذكر، فقد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً. وأمّا في غير صحيح البخاري فمردود، للجهل بحال الساقط ما لم يُعرف من وجهٍ آخر.

وَمَا يَخَالِفُ ثِقَّةً فِيهِ أَمْلًا ** (فَرِ الشَّاذُّ) وَ(الْمَقْلُوبُ) قِسْمَانِ تَلَا
إِدْبَالُ رَاوٍ مَا بَرَاوٍ قِسْمٌ ** وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ
وَمَا رَوَاهُ الْأَرْجَحُ (الْمَحْفُوظُ) ** وَضِدُّهُ (الشَّاذُّ) هُوَ الْمَلْفُوظُ

(الأولى) الحديث الشاذ: هو ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الثقات أو من هو أوثق منه بزيادةٍ أو نقصٍ، ويقابل الشاذ المحفوظ، فالشاذ المشترط انتفاؤه في حد الحديث الصحيح. وإذا أمكن الجمع لا يكون شاذاً. ومعنى قول الناظم (الملا) أي: الجماعة الثقات، وإنما يُقال للجماعة ملا، لأنهم يملئون القلوب هيبةً والمجالسُ أبهةً.

(الثانية) (مثال الشذوذ في المتن) ما رواه أبو داود وغيره من حديث عبد الواحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (إذا صلى أحدكم الفجرَ فليضطجع على يمينه)، فإن المحفوظ روايته من فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا من قول وانفرد عبد الواحد بهذا اللفظ. (ومثال الشذوذ في السند) ما رواه حماد بن زيد عن عمرو عن عوسجة: (أن رجلاً توفي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثاً إلا مولياً هو أعتقه)، فإن المحفوظ فيه ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينه عن عمرو عن عوسجة عن مولاة ابن عباس رضي الله عنها.

(الثالثة) ويقابل الشاذّ: المحفوظ وهو: ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة. وقد صرح به صاحب الزوائد.

(الرابعة) حكم الشاذّ الضعف بخلاف المحفوظ فحكمه القبول، لاشتماله على صفة مقترضة للترجيح ككثرة عدد أو قوّة حفظٍ أو ضبطٍ.

(الخامسة) الحديث المقلوب: هو الحديث الذي أبدل فيه روايه شيئاً بآخر في السند أو المتن، سهواً أو عمداً.

(السادسة) ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين هما: مقلوب السند، ومقلوب المتن.

١. مقلوب السند : وهو ما وقع الإبدال في سنده ، وله صورتان.

١ - أن يُقدّم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ، كحديث مروى عن (كعب بن مُرّة) فيرويه الراوي عن مُرّة بن كعب.

٢ - أن يُبدل الراوي شخصاً بآخر بقصد الإغراب : كحديث مشهور عن (سالم) فيجعله الراوي عن نافع .

وَمَنْ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنَ الرَّوَاةِ (حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ) وهذا مثاله :

حديث رواه حماد النَّصِيبِيُّ عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً: (إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام)، فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة . هكذا أخرجه مسلم في صحيحه .

وهذا النوع من القلب هو الذي يُطلق على روايه أنه يسرق الحديث.

٢. مقلوب المتن : وهو ما وقع الإبدال في متنه، وله صورتان أيضاً:

١ - أن يُقدّم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث

ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، وفيه: (ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) فهذا مما انقلب على بعض الرواة وإنما هو : (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) .

٢- أن يجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر، ويجعل إسناده لمتن آخر، وذلك بقصد الامتحان وغيره. مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري ، إذ قبلوا له مائة حديث ، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فردّها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطئ في واحد منها.

(السابعة) **حكم القلب** أنه لا يجوز إلا لقصد الاختبار في الحفظ ثم يرجع المقلوب إلى ما كان عليه، كما وقع للإمام البخاري لما قلب أهل بغداد أسانيد مائة حديث فرد كل متن إلى إسناده، وإذا فعل ذلك بقصد الغرابة على الناس فهو حرام.

**و(الاعتبار) بَحْتُكَ الْحَدِيثَ هَلْ ** شَارَكَهُ الرَّاويُّ وَلِلشَّيْخِ حَصَلَ
 فَإِنْ يَكُنْ فِي اللَّفْظِ سَمٌّ (تَابِعًا) ** أَوْ شَبِيهِهِ (شَاهِدًا) جَا نَافِعًا**

(الأولى) **الاعتبار** اصطلاحاً: هو تتبع طرق حديث انفراد بروايته راوٍ ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا. فالاعتبار هو هيئة التوصل إليهما، أي: هو طريقة البحث والتفتيش عن التابع والشاهد، وليس الاعتبار قسيم للتابع والشاهد.

(الثانية) **تعريف المتابعات** اصطلاحاً وهي: أن يوافق راوي الحديث على ما رواه راوٍ آخر من طريق الصحابي نفسه، فإن وافقه في الرواية عن شيخه سُمِّيت متابعة تامة، وإن وافقه في الرواية عن شيخ شيخه وما فوقه سميت متابعة قاصرة.

(الثالثة) الشواهد جمع شاهد، والشاهد: هو الحديث الذي يوافق حديثاً آخر في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط من رواية صحابي آخر.

(الرابعة) الفرق بين التابع والشاهد: من خلال تعريف التابع والشاهد يتضح أن هناك فرقاً بينهما وهو: اختلاف صحابي الحديث، ففي التابع يتحد الصحابي وفي الشاهد يحتل، وهذا ما عليه الجمهور. وخصَّ قوم المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك، فإن جاء الحديث من وجه آخر بلفظه سُمِّي متابع، وإن جاء بمعناه سمي شاهد سواء اتحد الصحابي أم اختلف، وبهذا قال الناظم صاحب الزوائد. وقد تُطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر سهل، لأن المقصود هو تقوية الحديث الفرد، وهي حاصلة بكل منهما.

(الخامسة) مثل الحافظ ابن حجر بالمتابعة التامة والمتابعة القاصرة والشاهد بحديث وهو:

ما رواه الشافعي في الأُمَّ عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفتروا حتى تروه فان عُمَّ عليكم فأكملوا العِدَّة ثلاثين)، فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرَّد به عن مالك، فعدوه في غرائب، فإن أصحاب مالك روه عنه بهذا الإسناد، ولفظ: (فان عُمَّ عليكم فاقدروا له)، لكن بعد الاعتبار وجدنا للشافعي متابعة تامة، ومتابعة قاصرة وشاهداً:

أما المتابعة التامة: فما رواه البخاري عن عبد الله بن مسَلَمَةَ القَعْنَبِيِّ عن مالك بالإسناد نفسه، وفيه: (فإن عُمَّ عليكم فأكملوا العِدَّة ثلاثين)، وأما المتابعة القاصرة: فما رواه ابن خزيمة من طريق عاصم بن محمد عن

أبيه محمد بن زيد عن جده عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: (فكملوا ثلاثين)،
وأما الشاهد: فما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي ﷺ قال، وفيه: (فإن غمَّ عليكم العدة ثلاثين).

وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدَتْهُ بِثِقَةٍ ** أَوْ جَمَعَ أَوْ قَصَرَ عَلَى رِوَايَةٍ

(الأولى) الحديث الفرد: هو ما تفرّد به راويه بأي وجه من وجوه التفرّد.

(الثانية) ينقسم الفرد إلى قسمين: أولهما: الفرد المطلق بأن ينفرد به راوٍ واحد عن كل أحد، وهذا تقدّم في الحديث الشاذ. وثانيهما: الفرد المطلق المقيد بالنسبة إلى جهة خاصة، ويسمى المفرد النسبي بكسر الموحدة أي: المنسوب إلى جهة خاصة وهذا ثلاثة أقسام: (القسم الأول): المقيد بالثقة مثاله: حديث: (أنه ﷺ كان يقرأ في الأضحى والفطر ب (قـ)

و(اقتربت)) رواه مسلم من رواية ضمرة بن سعيد المازني عن عبید الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي عنه ﷺ ، ولم يروه أحد من الثقات إلاّ ضمرة بن سعيد، وإنما قيّد بالثقة لرواية عبد الله بن لهيعة له، وقد ضعفه الجمهور.

(القسم الثاني) ما قيّد ببلد معيّن كمكة والبصرة والكوفة (مثاله) حديث أبي داود عن أبي الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: (أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر) ، تفرّد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أوّل الإسناد إلى آخره عن سواهم.

(القسم الثالث) ما قيّد باقتصارٍ على راوٍ واحد معيّن (مثاله) ما روي عن بكر بن وائل من طريق ابن عُيينة عن وائل المذكور عن ابنه بكر عن الزهري عن أنس: (أنه ﷺ أوّلَمَ على صفية بسويق وتمر) رواه البخاري ومسلم والترمذي، لم يروه عن بكر غير وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة، ويدخل

فيه قولهم: تفرد به فلان عن فلان، وهو مروى من وجوه عن غيره، ونحو ذلك من كل ما لا يرويه إلا ثقة عن معين.

(الثالثة) بين الفرد والشاذ عموم وخصوص، ينفرد الفرد في الصحيح أو الحسن، ويجتمع الفرد والشاذ فيما إذا كان هناك مخالفة أو بعد ضبط.

(الرابعة) الفرد أعم من الغريب إذ تدخل فيه أقسام لا تدخل في الغريب مثل: أفراد البلدان، وأفراد القبائل .

وقد تقدّم كلام ابن حجر بأن الغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً عند الحديث الغريب.

(الخامسة) لو قال الناظم بدل (جمع) (بلد) لكان أولى، لأن المحدثين يقولون: تفرد به أهل بلد كذا ويريدون الجمع منها. وقول الناظم (أو قصر على رواية) أي كقوله: لم يروه عن فلان إلا فلان.

(السادسة) حكم الفرد قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً حسب شروط قبول الحديث .

وَمَا بَعْلَةٌ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا ** (مُعَلَّلٌ) عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا

(الأولى) المعلل: هو الحديث الذي أُطْلِعَ فيه على علة تُقَدِّح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها. قول الناظم (أو خفا) تفسير للغموض، وعطف الخفا على الغموض تفسير.

(الثانية) مثال وقوع العلة في الإسناد أي سلسلة الرجال حديث يعلى بن عبيد الطَّنَافِسيُّ عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: (البيعان بالخيار... الحديث) قال النووي: غلط يعلى في قوله عمرو بن دينار. (ومثال وقوع العلة في المتن) حديث مسلم من طريق

الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس رضي الله عنه أنه حدّثه أنه قال: (صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها).

فقد أعلّ الشافعيّ . رحمه الله . هذه الزيادة التي فيها عدم البسمة بأنّ سبعة أو ثمانية خالفوا في ذلك، واتفقوا على الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين، فكأنّ بعض روايته فهمّ من الاستفتاح بالحمد لله نفي البسمة، فصرّح بما فهمه فصار النفي حينئذٍ مرفوعاً.

(الثالثة) الطريق إلى معرفته هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، والموازنة بين ضبطهم وإتقانهم، ثم الحكم على الرواية المعلولة.

وَدُوْ اٰخْتِلَافِ سَنَدٍ اَوْ مَتْنٍ ** (مُضْطَرَبٌ) عِنْدَ اَهْلِ الْفَنِّ

(الأولى) المضطرب: بأنه الحديث الذي يُروى من قِبَلِ راوٍ واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية لا تُرَجَّح بينها ولا يمكن الجمع. قال العلامة عبد الله العلوي الشنقيطي . رحمه الله . في طلعة الأنوار:

مُضْطَرَبٌ مَا فِيهِ رَاوٍ يَخْتَلِفُ فَصَاعِدًا دُونَ تَرْجُحٍ عُرِفَ

وَهُوَ مُؤَدَّنٌ بضعفٍ ما اضطرب فيه من إسناده ومتنٍ فاجتنب.

(الثانية) (مثال الاضطراب في السند) حديث: (شيبتي هود وأخواتها)، فإنه اختلف فيه على أبي إسحاق فقليل: عنه وعن عكرمة، وقيل: عن البراء، وقيل: عن الأحوص وقيل غير ذلك. (ومثال الاضطراب في المتن) حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال: (إن في المال حقاً سوى الزكاة)، هكذا رواه الترمذي من رواية شريك عن أبي حمزة

عن الشعبي عن فاطمة، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه: (ليس في المال حق سوى الزكاة)، ومع هذا فقد حاول بعض العلماء التوفيق بين الروایتين وأن المراد بالحق المثبت في الرواية الأولى هو المستحب، وأن الحق المنفي في الرواية الثانية هو الوجوب، ويتأيد هذا الجمع بورود زيادة في الرواية الأولى وفيها: ثم تلا قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّى الْمَالِ عَلَيَّ حَيْثُ دَوَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ الآية.

(الثالثة) قال الحافظ السخاوي : أمثلة الاضطراب في المتن أقل أن يوجد مثال سالم له.

(الرابعة) الاضطراب في الحديث موجب لضعفه لعدم ضبط رواته أو راويه، نعم إذا كان في اسم رجل وأبيه وكان ثقة فيحكم للحديث بالصحة، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطرباً وفي الصحيحين أحاديث من ذلك، ولهذا قال أهل الحديث: قد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن.

(الخامسة) من المؤلفات في الحديث المضطرب: المقترَّب في بيان المضطرب، للحافظ ابن حجر.

وإن بدأ تغيير في ألفاظ ** متن أو اسناد لدى الحفظ
فإن بنقطة سمّه (المصحف) ** وإن بشكل سمّه (المحرّف)

(الأولى) يُطلق المصحّف أو التصحيف على المصحف والمحرّف معاً فيجب التنبّه لذلك. وعلى ذلك فالتصحيف يُعرّف بأنه: تحويل الكلمة في الحديث من الهيئة المتعارفة إلى غيرها.

(الثانية) تبع الناظم في الزوائد الحافظ ابن حجر فقسم التصحيف إلى قسمين وهما: المصحّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى نُقْط الحروف

مع بقاء صورة الخط. ومثاله : حديث شعبة عن (العَوَّامِ ابن مُرَاجِمِ) صحفه ابن مَعِين فقال : عن (العَوَّامِ بن مُرَاجِمِ) . والمجَرَّف: وهو ما كان التغيير فيه بالنسبة إلى شَكْلِ الحروف مع بقاء صورة الخط. ومثاله حديث: (نهي النبي ﷺ عن الحَلِقِ قبل الصلاة في الجمعة) صحفه كثير من المحدثين ورووه (الحلق)، حتى قال الإمام الخطابي: قال لي بعض مشايخنا: لم أحلق رأسي قبل الصلاة نحواً من أربعين سنة بعدما سمعت هذا الحديث!!

(الثالثة) إذا صدر التصحيف من الراوي نادراً، فانه لا يقدر في ضبطه، لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد. أمّا إذا كثر ذلك منه فإنه يقدر في ضبطه، ويدل على ضعفه وأنه ليس من أهل هذا الإتقان.

(الرابعة) حدّر الأئمة من أخذ الحديث عن الكتب والصُّحُفِ ، وعدم تلقيه عن الشيوخ والمدرسين وقالوا : (لا يؤخذ الحديث من صَحْفِي) أي: لا يؤخذ عمن أخذ من الصحف ، وقد أجاد من قال:

من يأخذ العلم عن شيخٍ مُشَافِهَةٍ** يكن عن الزبغِ والتحريرِ في حرم
 ومن يكن آخذاً للعلم عن صُحْفٍ** فعلمه عند أهل العلم كالعدم
 (الخامسة) أشهر المصنفات في المصحف: التصحيف، للدارقطني وهو من أحسنها. وإصلاح خطأ المحدثين، للخطابي ، وتصحيفات المحدثين، لأبي أحمد العسكري.

وَ(الْمُدْرَجَاتُ) فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ** مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ
 (الأولى) المدرج قسمان في المتن والإسناد: المدرج في المتن :كلامٌ يُذكر من الرواة مع الحديث يُوهِمُ أَنَّهُ منه، ويكون في أول الحديث وفي أثنائه وفي آخره. والمدرج في الإسناد: هو ما عُيِّرَ سياقُ إسناده، وله صور

(الثانية) (مثال المدرج في أول الحديث) حديث أبي هريرة: (أسبغوا الوضوء ويلاً للأعقاب من النار). فأسبغوا الوضوء من قول أبي هريرة والباقي من الحديث. (مثال المدرج في أثناء الحديث) أي: وسطه حديث بُسره بنت صفوان قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: (من مس ذكره أو أنثيه أو رُفغيه فليتوضأ). فقوله: أو أنثيه أو رُفغيه مُدرجٌ من كلام عروة والزُفغ: بضم الراء وفتحها أصل الفخذين. (مثال المدرج في آخر الحديث) وهو الغالب والأكثر حديث ابن مسعود رضي الله عنه في تعليم النبي ﷺ التشهد في الصلاة: (إذا قلتَ هذا التشهد، فقد قضيتَ صلاتك إن شئتَ أن تقوم فقم وإن شئتَ أن تقعد فاقعد)، فأدرج الراوي في آخر الحديث قوله: فإذا قلتَ هذا التشهد إلى آخره. (مثال المدرج في الإسناد) حديث علي رضي الله عنه: (فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم..)، رواه جرير بن حازم من طريق عاصم بن ضُمرة والحارث الأعور مرفوعاً. مع أن عاصماً رواه موقوفاً، فأدرج جرير أحد الإسنادين في الآخر وجعله مرفوعاً عنهما وأدرجها مع رواية الحارث.

(الثالثة) الإدراج حرام بإجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم ، ويستثني من ذلك ما كان لتفسير غريب ، فإنه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة . وحديث الزهري عن عائشة رضي الله عنها: (كان النبي ﷺ يتحنث في غار حراء) (وهو التعبد الليالي ذوات العدد)، فزيادة: (وهو التعبد... الخ) مدرج في الحديث لأجل التفسير أدرجه الزهري.

وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِي ** (مُدْبِجٌ) فَأَعْرِفُهُ حَقًّا وَانْتِخِيهِ

(الأولى) الحديث المدبج : أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر. ومعنى القرينان: المتقاربان في السن والإسناد. ومعنى المدبج: مأخوذ من ديباجتي الوجه أي: جانبيه وهما الخدَّانِ لتساويهما وتقابلهما. وقوله: (وانتَحِهْ) أي: اقصده في رواية الأقران، فإنه نوع حسن.

(الثانية) رواية القرين عن القرين قسمان: (الأول) المدبج وهو: أن يروي كل منهما عن الآخر. (والثاني) غير المدبج وهو: أن يروي أحد القرينين عن الآخر، ولا يروي الآخر عنه، وفائدة معرفة هذا النوع الأيمن من ظن الزيادة في السند حتى لا يقع في الخطأ.

(الثالثة) قال في طلعة الأنوار في حد المدبج:

مُدَبِّجٌ مَا يَنْقُلُ الْقَرِينُ ***
عَنْ آخِرٍ وَعَكْسُهُ مُبِينٌ ***
مَنْ قَدْ تَقَارَبَا بِسَنٍّ وَسَنَدٌ ***
وَنَادِرًا يُلْعَى بِآخِرٍ فَقَدْ

(الرابعة) أمثلة المدبج كثيرة فمنه:

١- في الصحابة: في رواية عائشة عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة عن عائشة رضي الله عنها.

٢- في التابعين: رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهري.

(الخامسة) حكم المدبج أنه قد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

مُتَّفِقٌ لُفْظًا وَخَطَأً (مُتَّفِقٌ) ** وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا (الْمُفْتَرِقُ)

(الأولى) تعريف الحديث المتفق والمفتروق : أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً خطأ ولفظاً، وتختلف أشخاصهم، ومن ذلك أن تتفق أسماءهم وكنائهم ، أو أسماءهم ونسبتهم ، ونحو ذلك، و(المتفق والمفتروق)



هو نوع واحد لا نوعان.

(الثانية) من أمثلة أن تتفق أسماءهم وأسماء آبائهم خاصة :

وذلك كالخليل بن أحمد، فهم ستة ، ومنهم شيخ سيويه . أو أن تتفق أسماءهم وأسماء آبائهم وأجدادهم : كأحمد بن جعفر بن حمدان، وهم أربعة، وكلهم يروون عمَّن يُسَمَّى عبد الله، وفي عصر واحد، أحدهم: القَطِيعِيُّ أبو بكر. أو ما اتفق في الكنية والنسبة : كأبي عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ اثنان عبد الملك التابعي وموسى بن سهل البصري. أو أن تتفق أسماءهم أو كُناهم كحماد ، وهما اثنان: حماد بن زيد وحماد بن سلمة.

(الثالثة) فائدته ضَبْطُه: الأَمْنُ مِنَ اللبس، وربما ظَنَّ الأشخاص شخصاً واحداً، وربما يكون أحد المشتركين ثقة والآخر ضعيفاً، فيُضعَف ما هو صحيح، أو يصحح ما هو ضعيف.

(مُؤْتَلَفٌ) مُنْفِقٌ الخَطُّ فَقَطُّ ** وَضِدُّهُ (مُخْتَلَفٌ) فَاخْشَ الغَلَطُ

(الأولى) (مؤتلف مختلف) هو نوعٌ واحدٌ لا نوعان، وحدّه: هو ما اتفق خطأً لا لفظاً سواء كان لاختلاف التَّقَطُّ أو الشكل. قول الناظم (فاخش) أي : احذر الغلط أي الوقوع فيه فإنه مُهم.

(الثانية) (مثال الأول الاختلاف في التَّقَطُّ) حَبَّانٌ وَجَيَّانٌ (ومثال الثاني الاختلاف في الشكل) أُسَيْدٌ مُصْعَرًّا ابن خُضَيْرٍ وَأُسَيْدٌ مَكْبَرًّا ابن عَتَّابٍ.

(الثالثة) من فوائد هذا النوع الاحتراز عن الوقوع في التصحيف الذي: هو الخطأ في الحروف، وقال الحافظ ابن حجر: ومعرفة من مهمّات هذا الفن حتى قال علي بن المدني: أشد التصحيف ما يقع في الأسماء، ووجهه بعضهم: بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده.

(الرابعة) هذا النوع غير النوع المسمى بمختلف الحديث وهو: أن يكون بين الحديثين تنافٍ ظاهراً فيجمع بينهما كحديث: (لا عدوى ولا طيرة) مع حديث: (فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ).

(مُشْتَبِهَةٌ) مَا اتَّفَقَ الْأَسْمَاءُ ** خَطَأً وَنُقَطًا فِيهِ لَا الْآبَاءُ

(الأولى) هذا النوع مركب من النوعين قبله، وتعريف المشتبه هو: أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطأً، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطأً، كمحمد بن عبد الله المخزومي: بضم الميم وفتح الخاء والراء المشددة المكسورة، نسبة إلى محلة ببغداد. ومحمد بن عبد الله المخزومي: بفتح الميم وسكون الخاء نسبة إلى مخزومة بن نوفل أو بالعكس كأن تختلف أسماء الرواة نطقاً، وتتفق أسماء الآباء خطأً ونطقاً كعمرو بن زُرارة، وعمر بن زُرارة.

(الثانية) أشهر المصنفات فيه: تلخيص المتشابه في الرسم ، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم ، للخطيب البغدادي .

(وَالْمُنْكَرُ) الْفَرْدُ بِهِ رَاوِ عَدَا ** تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا وَصُدُّ مُنْكَرٍ هُوَ (الْمَعْرُوفُ) قَرَّ ** حَقَّقَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ ابْنُ حَجْرٍ

(الأولى) عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة أشهرها تعريفان وهما:

١- هو الحديث الذي في إسناده راو فحُشَّ غَلَطُهُ أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه . وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر ونسبه لغيره . ومشي على هذا التعريف الناظم.

٢- هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة. وهذا التعريف هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده ، وفيه زيادة على التعريف الأول وهي قيد مخالفة الضعيف لما رواه الثقة . ومعنى قول الناظم غداً أي صار، و (التفردا) يعني

لا يبلغ من العدالة والضبط مبلغ من يقبل تفردده. ومعنى قول صاحب الزوائد (قُرْ) أي: ثبت.

(الثانية) (مثاله المنكر وفق تعريف الناظم) حديث أبي زُكَيْرٍ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: (كلوا البلح بالتمر، فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان، وقال: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق)، والخلق بفتح الحاء: القدم. فهذا الحديث منكر، فإنَّ أبا زُكَيْرٍ لم يبلغ مرتبةً من يُغتفر تفردُّه. (مثاله المنكر وفق تعريف الحافظ ابن حجر) ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حُبَيْبِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الرَّيَّانِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْعِزَّازِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَأَتَى الزَّكَاةَ وَحَجَّ الْبَيْتَ وَصَامَ رَمَضَانَ وَقَرَأَ الصَّيْفَ دَخَلَ الْجَنَّةَ) وهو عند الطبراني في معجمه الكبير. قال أبو حاتم: هو منكر، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً، وهو المعروف.

(الثالثة) يقابل المنكر المعروف وهو: ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف. كما زاده ناظم الزوائد.

(الرابعة) المنكر والشاذ يشتركان في مسمى المخالفة ويفترقان في أن المنكر راويه ضعيف أو مستور والشاذ رواية ثقة أو صدوق.

(الخامسة) المنكر من أنواع الضعيف جداً، لأنه إما راويه ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق، وإما راويه ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة، وكلا القسمين فيه ضعف شديد. أما المعروف فهو من أقسام المقبول الذي يحتج به كما لا يخفى.

(مُتْرُوكُهُ) مَا وَاحِدٌ بِهِ أَنْفَرْدُ ** وَأَجْمَعُوا لَضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدٌ

(الأولى) الحديث المتروك هو: الحديث الذي في إسناده راوٍ مُتهم بالكذب. ومعنى قول الناظم (كرد) أي: مردود.

(الثانية) أسباب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين وهما:

- ١- أن لا يُروي ذلك الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة.
- ٢- أن يُعَرَّف بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوي .

(الثالثة) (مثاله) حديث عمرو بن شمر عن الحارث بن علي، قال النسائي والدارقطني في عمرو: أنه متروك الحديث . ومثاله أيضاً حديث الجارود بن يزيد النيسابوري عن بهز عن أبيه عن جده أنه قال: (إذا قال لا مرأته أنت طالق إلى سنة إن شاء الله فلا حنث عليه)، قال النسائي والدارقطني عن الجارود : متروك.

(الرابعة) شر أنواع الحديث: الموضوع، ويليه المتروك، ثم المنكر ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب.

والكذبُ المَخْتَلَقُ المَصْنُوعُ ** عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ (المَوْضُوعُ)

(الأولى) الموضوع : هو الكذب المَخْتَلَقُ المَصْنُوعُ المنسوب إلى رسول الله ﷺ . والمَخْتَلَقُ، والموضوع، والمصنوع: ألفاظ مترادفة، معناها واحد.

(الثانية) مثاله ما رواه ابن الجوزي مرفوعاً: (أَنَّ سَفِينَةَ نُوْحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّتْ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ).

(الثالثة) نظم بعضهم أسماء الكذابين الوضاعين على رسول الله ﷺ فقال:

أَحَادِيثُ نَسْطُورٍ وَيَسْرٍ وَيَغْنَمٍ *** وَبَعْدَ أَشْجِ الْقَيْسِ ثُمَّ خِرَاشٍ
 وَنَسْخَةُ دِينَارٍ وَأَخْبَارُ تَوِيَّةٍ *** أَبِي هَدِيَّةِ الْقَيْسِيِّ شَبِهَ فِرَاشٍ

(الرابعة) أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحدٍ عَلِمَ حاله في أي معنى كان إلا مع بيان وضعه، لحديث مسلم: (مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ).

وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ ** سَمَّيْتُهَا: مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي
فُوقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ ** أَقْسَامُهَا ثَمَّ بِخَيْرِ خُتِمَتْ
فَسِتَّةٌ وَأَرْبَعُونَ كَمَلَّتْ ** أَبْيَاتُهَا ثَمَّ بِخَيْرِ خُتِمَتْ

قول الناظم (كالجواهر المكنون) أي: المستور في صدقهِ لنفاستها وعزتها، وقوله: (البيقوني) نسبة لبيقون، وهي قرية في أقليم إذربيجان، قريب من الأكراد، وهو: عمر أو طه بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (المتوفى: نحو ١٠٨٠هـ)، ولا يُعرف عن ترجمته إلا النزر اليسير، وهذا منهج بعض أهل العلم إخفاء لأنفسهم، مبالغة في الإخلاص لله تعالى.

وقد زاد على متن البيقونية صاحب الزوائد شيخ شيوخنا العلامة محسن جعفر أبونمي باعلوي اثني عشر بيتاً فأصبح عدد المنظومة ستة وأربعين بيتاً والله تعالى أعلم.

والحمد لله رب العالمين تم الشرح المختصر ، أسأل الله تعالى لي القبول والإخلاص، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

زين محمد حسين العيدروس

حضر موت . المكلا

١٢/صفر الخير/١٤٣٢هـ

٢٠١١/١/١٧م

المنظومة البيقونية وزواندها البهية للقاضي محسن أبونمي

1. أبدأ بالحمدِ مُصَلِّياً على ** مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلَا
2. وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّةٌ ** وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهُ
3. وَأَوَّلُهَا (الصَّحِيحُ) وَهُوَ مَا اتَّصَلَ ** إِسْنَادُهُ وَلَمْ يُشَدَّ أَوْ يُعَلَّ
4. يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ ** مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ
5. وَالْحَسَنُ (الْمَعْرُوفُ طُرْقاً وَعَدَتْ ** رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ
6. وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحَسَنِ قَصْرٌ ** فَهُوَ (الضَّعِيفُ) وَهُوَ أَقْسَاماً كَثُرَ
7. وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ (الْمَرْفُوعُ) ** وَمَا لَتَابِعٍ هُوَ (الْمَقْطُوعُ)
8. وَالْمُسْنَدُ (الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ مِنْ ** رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبْنِ
9. وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ ** إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَ(الْمُتَّصِلِ)
10. (مُسَلَّسٌ) قُلْنَا مَا عَلَى وَصْفِ أَتَى ** مِثْلُ أَمَا وَاللَّهِ أَنْبَأِي الْفَتَى
11. كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِماً ** أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّماً
12. (عَزِيزٌ) مَرْوِيٌّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ** (مَشْهُورٌ) مَرْوِيٌّ فَوْقَ مَا ثَلَاثَةً
13. وَمُتَوَاتِرٌ رَوَى كَمَا يَجِبُ ** جَمَّ مُحَالٌ جَمْعُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ **
14. (مَعْنَعُنْ) كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ ** (وَمُبْهَمٌ) مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يَسْمَ

15. مِثْلُ مُعْنَعِنِ مُؤَنَّ وَرَدَّ ** كَانَّ عَمْرًا قَالَ ذَا فَلْيُعْتَمَدْ **

16. وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ (عَلَا) ** وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ (أَنزَلَا)

17. وَمَا أَصْفَتْهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ ** قَوْلٍ وَفَعْلٍ فَهَوَ (مَوْفُوفٌ) زُكِنَ

18. وَ(مُرْسَلٌ) مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ ** وَقُلٌّ (عَرِيبٌ) مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطَّ

19. وَمَا يَدُقُّ لَفْظُهُ فِي الْفَهْمِ ** فَبِالْعَرِيبِ لِلْحَدِيثِ سَمٌّ **

20. وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ ** إِسْنَادُهُ (مُنْقَطِعٌ) الْأَوْصَالِ

21. وَ(الْمُعْضَلُ) السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ ** وَمَا أَتَى (مُدْلَسًا) نَوْعَانِ

22. الْأَوَّلُ الْإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ ** يُنْقَلُ مَمَّنْ فَوْقَهُ بَعْسٌ وَأَنْ

23. وَالثَّانِي لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفُ ** أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يُعْرِفُ

24. (مُعَلَّقٌ) السَّاقِطُ فِي بَدْءِ السَّنَدِ ** رَاوٍ فَقَطَّ أَوْ زَائِدٌ مِنَ الْعَدَدِ **

25. وَمَا يَخَالِفُ ثِقَّةً فِيهِ الْمَلَا ** ف(الشَّادُّ) وَ(الْمَقْلُوبُ) قِسْمَانِ تَلَا

26. إِبْدَالِ رَاوٍ مَا بَرَاوٍ قِسْمٌ ** وَقَلْبِ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمٌ

27. وَمَا رَوَاهُ الْأَرْجَحُ (الْمَحْفُوظُ) ** وَضِدُّهُ (الشَّادُّ) هُوَ الْمَلْفُوظُ **

28. وَ(الاعْتِبَارُ) بَحْثُكَ الْحَدِيثَ هَلْ ** شَارَكَهُ الرَّاويُّ وَلِلشَّيْخِ حَصَلُ

29. فَإِنْ يَكُنْ فِي اللَّفْظِ سَمٌّ (تَابَعًا) ** أَوْ شَبَّهَهُ (شَاهِدًا) جَا نَافِعًا

30. وَ(الْفَرْدُ) مَا قَيَّدَتْهُ بِثِقَّةٍ ** أَوْ جَمَعَ أَوْ قَصَرَ عَلَى رِوَايَةٍ

31. وَمَا بَعَلَّةٌ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا ** (مُعَلَّلٌ) عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا

32. وَدُوْا اِخْتِلَافِ سُنْدٍ اَوْ مَتْنٍ ** (مُضْطَّرَبٌ) عِنْدَ اَهْلِ الْفَنِّ
33. وَاِنْ بَدَا تَغْيِيْرٌ فِي اَلْفَاظِ ** مَتْنٍ اَوْ اِسْنَادٍ لَدَى الْحَقَّائِظِ **
34. فَاِنْ بَنَقَطِ سَمَهُ (الْمُصَحَّفَا) ** وَاِنْ بِشَكْلِ سَمَهُ (الْمَحْرَفَا) **
35. وَ(الْمُدْرَجَاتُ) فِي الْحَدِيْثِ مَا اَتَتْ مِنْ بَعْضِ اَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اَتَّصَلَتْ
36. وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِيْنٍ عَنِ اَخِيْهِ ** (مُدْبَجٌ) فَاَعْرِفُهُ حَقًّا وَاِنْتَحِيْهِ
37. مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَّخَطَاً (مُتَّفَقٌ) ** وَضِدُّهُ فَيَمَا ذَكَرْنَا (الْمُفْتَرِقُ)
38. (مُؤْتَلِفٌ) مُتَّفِقٌ خَطًّا فَقَطْ ** وَضِدُّهُ (مُخْتَلِفٌ) فَاخْشَ الْعَلَطَ
39. (مُشْتَبَهَةٌ) مَا اَتَّفَقَ الْاَسْمَاءُ ** خَطًّا وَنُقَطًا فَيَهِيَ لَا الْاِبَاءُ **
40. (وَالْمُنْكَرُ) الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ عَدَا ** تَعْدِيْلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرُّدَا
41. وَضِدُّ مُنْكَرٍ هُوَ (الْمَعْرُوْفُ) فَرٌّ ** حَقَّقَهُ الشَّيْخُ الْاِمَامُ اِبْنُ حَجْرٍ
42. (مُتْرَوِكَةٌ) مَا وَاَحَدٌ بِهِ اِنْفَرَدُ ** وَاَجْمَعُوْا لَضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدٌ
43. وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوْعُ ** عَلَي النَّبِيِّ فِدْلِكَ (الْمَوْضُوْعُ)
44. وَقَدْ اَتَتْ كَالْجَوْهْرِ الْمَكْنُوْنِ ** سَمِيْتُهَا: مَنْظُوْمَةٌ الْبَيْقُوْنِي
45. فَوْقَ الثَّلَاثِيْنَ بِاَرْبَعٍ اَتَتْ ** اَقْسَامُهَا ثَمَّ بِخَيْرٍ حُتِمَتْ
46. فَسِتَّةٌ وَاَرْبَعُوْنَ كَمَلَتْ ** اَبْيَاتُهَا ثَمَّ بِخَيْرٍ حُتِمَتْ **



١	المقدمة
٦	الحديث الصحيح
٨	الحديث الحسن
١٠	الحديث الضعيف
١٢	الحديث المرفوع
١٢	الحديث المقطوع
١٣	الحديث المسند
١٣	الحديث المتصل
١٤	الحديث المسلسل
١٥	الحديث العزيز والمشهور
١٦	الحديث المتواتر
١٨	الحديث المعين والميهم
١٩	الحديث العالي والنازل
٢٠	الحديث الموقوف
٢١	الحديث المرسل
٢٣	الحديث الغريب
٢٥	الحديث المنقطع
٢٦	الحديث المعضل
٢٧	الحديث المدلس
٢٨	الحديث المعلق
٢٩	الحديث الشاذ
٣٠	الحديث المقلوب
٣١	الحديث التابع والشاهد
٣٣	الحديث الفردي
٣٤	الحديث المعلى
٣٥	الحديث المضطرب



٣٦.....	الحديث المصحف والمحرف
٣٧.....	الحديث المدرج
٣٨.....	الحديث المديج
٣٩.....	الحديث المتفق والمفترق
٣٩.....	الحديث المؤتلف والمختلف
٤٠.....	الحديث المشتبه
٤٠.....	الحديث المنكر
٤٢.....	الحديث المتروك
٤٢.....	الحديث الموضوع
٤٤.....	متن البيهقي وزاؤها
٤٧.....	فهرس الموضوعات

الاسم : زين بن محمد بن حسين العيدروس .

محل وتاريخ الميلاد :الريضة . تريم . حضرموت . اليمن . عام (١٩٧٨ م) .

المؤهل العلمي :

(١) ليسانس في الشريعة والقانون من كلية الشريعة والقانون . جامعة الأحقاف

بحضرموت سنة (٢٠٠١ م)

(٢) ماجستير في الدراسات الإسلامية تفسير وحديث ، تخصص . حديث .

بدرجة (جيد جداً) ، وبتقدير (ممتاز) في الرسالة، سنة (٢٠٠٧ م) بجامعة

حضرموت .

(٣) دكتوراه في السنّة وعلومها من جامعة أم درمان الإسلامية بالسودان

عام ٢٠١٣ م بدرجة امتياز .

(٤) درس على العلماء والمشايخ في المساجد والأربطة والمعاهد الدينية في

حضرموت ، وأخذ عدداً من الدورات الشرعية ، ولديه عدد من الإجازات

العلمية من عدد منهم ، فمن شيوخه: العم العلامة أبو بكر بن علي العيدروس

رحمه الله تعالى ، والعلامة عبد الله بن محفوظ الحداد مفتي حضرموت رحمه الله

تعالى ، والعلامة علي بن محمد مديحج ، والشيخ سعيد بن عمر باوزير رحمه

الله تعالى ، والعلامة القاضي المعمّر حسين بن محمد بن مصطفى بن الشيخ بو

بكر رحمه الله تعالى ، والعلامة فضل بن عبد الرحمن بافضل مفتي تريم رحمه

الله تعالى ، والعلامة سالم بن عبد الله الشاطري ، والعلامة علي المشهور بن

محمد بن حفيظ وشقيقه العلامة عمر بن حفيظ ، والعلامة محمد بن عبد

الله (بن بصري) السقاف ، والعلامة الدكتور حسن محمد الأهدل ، والعلامة

محمد علي باعوضان ، والشيخ محمد علي الخطيب، والعلامة الدكتور محمد حسب الله محمد علي وغيرهم.

(٥) عمِل في مجال التدريس منذ سنة ٢٠٠٢م بوزارة التربية والتعليم ، ثم عُيِّن مُدرساً بجامعة حضرموت، كما درّس في جامعة الأحقاف وجامعة العلوم والتكنولوجيا، وكلية الإمام الشافعي.

(٦) خطيب جامع الروضة بالمكلا . حضرموت.

(٧) يقيم عدداً من الدروس العلمية العامة والخاصة في المساجد وفي منزله.

(٨) له بحوث ومقالات منها على سبيل الذكر:

(١) الحديث الضعيف وأثره في الأحكام . دراسة تطبيقية . في كتاب (نيل الأوطار) للإمام الشوكاني في كتاب . العبادات والمعاملات . وهو رسالة الماجستير، بدرجة (ممتاز) بإشراف الأستاذ الدكتور العلامة/ حسن محمد مقبولي الأهدل. (طبع بدار البصائر مصر عام ٢٠١٠م)

(٢) إتحاف الأنام بأحكام الصيام (دراسة فقهية مقارنة في أغلب المسائل وذكر مسائل معاصرة، وضمنه ثلاث رسائل: ١- تأملات في آيات الصيام ٢- الدرر الحسان في ذكر فوائد ختم القرآن ٣- الدعاء في رمضان)، وقد طبع الطبعة الأولى عام ١٤٢٨هـ بدار الفقيه.

(٣) بيع المعاطاة بين من أجازه ومن أباه (دراسة فقهية مقارنة) وهو بحث التخرج من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأحقاف بدرجة ممتاز بإشراف العلامة محمد بن علي الخطيب . (تحت الطبع)

- (٤) الخلاصة في أحكام الحج والعمرة (يتضمن مسائل واقعية بأسلوب ميسر) (طبع بدار العيدروس)
- (٥) إتحاف السائلين عن صلاة الأوابين (يتضمن آراء المذاهب فيها وأدلتهم ومناقشتها) (تحت الطبع).
- (٦) الخلاصة في فقه المعاملات (دراسة فقهية مقارنة بأسلوب سهل ميسر). (طبع بمكتبة تريم الحديثة)
- (٧) الخلاصة في فقه الزكاة (دراسة فقهية مقارنة بأسلوب ميسر) طبع مع ما قبله.
- (٨) الخلاصة في فقه الأذان والإقامة. (تحت الطبع)
- (٩) القول السديد في الكلام عن بعض أحكام العيد. (تحت الطبع)
- (١٠) وقفات مع أشراط الساعة .
- (١١) طعام أهل الكتاب للمسلمين ومناكحتهم (دراسة فقهية مقارنة)
- (١٢) النور الجلي في بعض أخبار العم أبو بكر بن علي العيدروس
- (١٣) الحديث الضعيف (وفيه حكمه والاحتجاج به وغير ذلك ..).
- (١٤) الفرائد لما في خطبة وداع النبي ﷺ من الفوائد (وفيه أكثر من مائة فائدة فقهية وحديثية وغيرها مستنبطة من خطبة الوداع). وقد طبع عام ١٤٢٩ هـ بدار العيدروس.
- (١٥) البرهان في حكم التداوي بالقرآن . (تحت الطبع)

- (١٦) منهجية العلامة/ سليمان الجمل في تفسيره من خلال سورة الممتحنة .
- (١٧) الوجيز في شرح البقونية وزوائدها البهيّة. (وهو هذا)
- (١٨) المدخل إلى علم مقاصد الشريعة (طبع)
- (١٩) تحقيق كتاب (فتح المغيـث بشرح منظومة أنواع الحديث) للعلامة القاضي المعمر حسين محمد بن الشيخ أبي بكر. (تحت الطبع)
- (٢٠) تحقيق رسالة (رسالة بديعة في التصوّف) للإمام عبد الله بن أبي بكر العيدروس. (طبع)
- (٢١) ثلاث رسائل : ملاحظات على الركن الرابع ، وإعلام الخاص والعام بأن إزعاج الناس بالميكروفون حرام، والصلاة على النبي ﷺ قبل الإقامة. (طبع)
- مجموعة من المقالات العلمية المتنوعة منها : مقال عن حكم الصلاة في المقبرة ، وآخر عن صلاة الجماعة ، وآخر عن التلفظ بالنية في العبادات ، والمحبة والاتباع، وحكم الحناء للرجال ، وحكم بناء الدكّة، والزواج المبكر، وختان الإناث، وإلى عشاق الرياضة، وإلى مدراء وسائل النقل، وغيرها .
- والحمد لله رب العالمين ، وبالله التوفيق.

